

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدأوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 19 من صفر 1445 (5 سبتمبر 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد محمد هشام بوعبيد للتقرير ومقرر الموضوع المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المبنية عنه، خلال اجتماع فرع المجلس المنعقد بتاريخ 20 من ربيع الأول 1445 (5 أكتوبر 2023) ؛

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق إقرار مبرم بين الأطراف بتاريخ 11 يوليو 2023 ينص على إحداث منشأة مشتركة مملوكة مناصفة بين كل من شركة «Renault SAS» وشركة «Zhejiang Geely Holding Group Co., Ltd» ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بإحداث منشأة مشتركة بين شركتي «Renault SAS» وشركة «Zhejiang Geely Holding Group Co., Ltd»، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة، لا سيما عبر إحداث منشأة مشتركة تقوم بشكل دائم بكافة مهام كيان اقتصادي مستقل، مما يستوجب توفر ثلاثة شروط : أولاً، أن تكون المنشأة المشتركة خاضعة للمراقبة المشتركة من طرف كل مساهمها؛ ثانياً، أن تعمل بطريقة مستدامة؛ ثالثاً، أن تؤدي جميع وظائف كيان اقتصادي مستقل ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 184/ق/2023 صادر في 24 من ربيع الأول 1445 (10 أكتوبر 2023) المتعلق بإحداث منشأة مشتركة بين كل من شركة «Renault SAS» وشركة «Zhejiang Geely Holding Group Co., Ltd»

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 24 من ربيع الأول 1445 (10 أكتوبر 2023)، وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 147/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 5 صفر 1445 (22 أغسطس 2023) والمتعلق بإحداث منشأة مشتركة بين شركتي «Renault SAS» وشركة «Zhejiang Geely Holding Group Co., Ltd» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 160/2023 بتاريخ 7 صفر 1445 (24 أغسطس 2023) والقاضي بتعيين السيد سفيان الريفي مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 18 من صفر 1445 (4 سبتمبر 2023) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى دمج أنشطة المجموعتين Renault و Geely المتعلقة بحلول القوة المحركة والتي تشكل تكاملا إنتاجيا وجغرافيا مما سيمكن من إنشاء مزود عالمي مستقل لحلول القوة المحركة قادر على إنتاج حلول هجينة من الجيل الجديد بالإضافة إلى حلول المحركات الحرارية عالية الكفاءة. بالإضافة إلى ذلك، تعتبر الأطراف أن هذا الدمج يعد ضروريا لمواصلة الاستثمار في تطوير تقنيات توليد الحركة منخفضة التكلفة الطاقية وصديقة للبيئة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلقة بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق حلول القوة المحركة (le marché des solutions groupe motopropulseur) دون الحاجة لتقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا إلى نوعية الأنشطة الخاضعة للدمج فإن السوق المرجعية هي ذات بعد دولي. إلا أنه ونظرا لغياب أي تأثير للعملية فإن التحديد الجغرافي للسوق المعنية يمكن أن يظل مفتوحا دون الحاجة إلى تحديد أدق ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية لحلول القوة المحركة على اعتبار أن الشركة المؤسسة الأولى لا تحقق بالمغرب إلا مبيعات ذاتية من هذه المنتجات أما الشركة المؤسسة الثانية فإنها لا تنشط بصفة مباشرة أو غير مباشرة في السوق المعنية بالمغرب ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية لحلول القوة المحركة أو في أي جزء مهم منها،

وحيث إنه يستفاد من ملف التبليغ أن إحداث منشأة مشتركة مملوكة مناصفة بين كل من شركة «Renault SAS» وشركة «Zhejiang Geely Holding Group Co., Ltd» يخول لأطراف العملية بموجب ميثاق المساهمين، تولى المراقبة المشتركة لهذه المنشأة، وبالتالي فإن الشرط الأول يكون محققا، كما أن المنشأة المشتركة ستعمل بشكل دائم في السوق، إذ أنه قد تم تأسيسها لمدة 25 عاما، قابلة للتجديد تلقائيا لمدة 5 سنوات أخرى، وبذلك فإن الشرط الثاني المتعلق باستغلال المنشأة المشتركة بصفة دائمة يكون مستوفيا أيضا ؛

وحيث إن مجلس المنافسة يعتمد في تحديد وظائف كيان اقتصادي مستقل على ثلاثة معايير مجتمعة : أولا، أن تتوفر المنشأة المشتركة على الموارد المالية والبشرية اللازمة لاستغلالها باستقلالية عن الشركات الأم؛ ثانيا، أن تتمكن المنشأة المشتركة من ولوج السوق بطريقة مستقلة عن الشركات الأم؛ ثالثا، أن تكون المنشأة المشتركة غير تابعة كليا للشركات الأم من حيث التمويل والتسويق ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق ملف التبليغ واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن المنشأة المشتركة تستوفي كل الشروط المطلوبة لممارسة أنشطتها ككيان اقتصادي مستقل وبشكل دائم ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، كما تم تغييره وتتميمه، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني لمجموع المنشآت ورقم المعاملات المنجز بالمغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الشركة المؤسسة الأولى : شركة «Renault SAS» وهي شركة مساهمة مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، والكائن مقرها الاجتماعي بمدينة Boulogne-Billancourt. وهي شركة فرعية مملوكة بنسبة 100 % لشركة Renault SA، الشركة القابضة لمجموعة Renault الناشطة في مجال تصنيع السيارات. وستساهم مجموعة Renault في عملية إنشاء هذه المنشأة المشتركة من خلال ضم أنشطتها المتعلقة بحلول القوة المحركة (solutions groupe motopropulseur) ؛

- الشركة المؤسسة الثانية : شركة «Zhejiang Geely Holding Group Co., Ltd» وهي شركة ذات مسؤولية محدودة خاضعة للقانون الصيني، والكائن مقرها الاجتماعي بمدينة Hangzhou. وهي الشركة القابضة لمجموعة Geely الناشطة في مجال تصنيع السيارات. وستساهم مجموعة Geely في عملية إنشاء هذه المنشأة المشتركة من خلال ضم أنشطتها المتعلقة بحلول القوة المحركة (solutions groupe motopropulseur).

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 147/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 5 صفر 1445 (22 أغسطس 2023) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة بين كل من شركة «Renault SAS» وشركة «Zhejiang Geely Holding Group Co., Ltd».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 24 من ربيع الأول 1445 (10 أكتوبر 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد الغني أسنينة رئيس الفرع، وعضوية السيدين بن يوسف الصابوني والعيد محسوسي.

الإمضاءات :

عبد الغني أسنينة.

بن يوسف الصابوني. العيد محسوسي.